

الاختبار لتهيئ الامتحان المركزي سنة 1338 - 39 هـ

تحت اشراف الجريدة اليومية المروجة في الشبكة " اور اسلام " بغلاديش
المرحلة: التكميل، المادة: حديث النبي صلى الله عليه وسلم،
الكتاب: شرح معاني الاثار

مدة الامتحان: ثلاث ساعات ونصف، الدرجات: مائة ، والاربعة منها علي الاجابة بالعربية الصحيحة والثلاث علي حسن
الكتابة وجودة الاسلوب
(اجب عن ثلاث فقط)

السؤال الاول: عن عبد الله بن عمرو قال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة فأتى على ماء بين
مكة والمدينة فحضرت العصر فتقدم أناس فانتهينا إليهم وقد توضؤوا وأعقابهم تلوح لم يمسه ماء فقال النبي صلى الله
عليه وسلم ويل للأعقاب من النار أسبغوا الوضوء

- 10 (أ) شكل الحديث الشريف وترجم مع بيان الفرق بين الويل والويح.
10 (ب) اكتب الاختلاف في غسل الرجلين ومسحهما في الوضوء مدلا ومرجا.
7 (ج) اكتب نظر الامام الطحاوي رح في هذه المسئلة.
4 (د) ما الحكمة في انتخاب الاعضاء الاربعة للوضوء.

السؤال الثاني: عن الحكم قال سمعت ذر بن عبد الله يحدث عن بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه أن رجلا أتى عمر
رضي الله عنه فقال إني كنت في سفر فأجنيبت فلم أجد الماء فقال عمر رضي الله عنه لا تصل فقال عمار يا أمير المؤمنين
أما تذكر أني كنت أنا وإياك في سرية فأجنيبتنا فلم نجد الماء فأما أنت فلم تصل وأما أنا فتمرغت في التراب فأتينا النبي
صلى الله عليه وسلم فأخبرناه فقال أما أنت فكان يكفيك وقال بيديه فضرب بهما ونفخ فيهما ومسح بهما وجهه وكفيه

- 10 (أ) شكل الحديث وترجمه.
10 (ب) اكتب اختلاف العلماء في التيمم ضربة وقدر باللائل.
7 (ج) اذكر نظر الطحاوي في هذه المسئلة.
4 (د) ما حكم ادارة صندوق التبرع عند خطبة الجمعة والعيدين.

السؤال الثالث: عن عمار بن ياسر قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فهلك عقد لعائشة رضي الله عنها
فطلبوه حتى أصبحوها وليس مع القوم ماء فنزلت الرخصة في التيمم بالصعيد فقام المسلمون فضربوا بأيديهم إلى الأرض
فمسحوا بها وجوههم وظاهر أيديهم إلى المناكب وباطنها إلى الأباط

- 10 (أ) شكل الحديث الشريف وترجمه.
7 (ب) التيمم ما هو لغة وشرعا ومتي شرع؟
14 (ج) اكتب مذاهب الأئمة في مقدار مسح اليدين مع الادلة ورجح مختاركم بنظر الطحاوي.

السؤال الرابع: عن أبي رافع قال دخلت على أبي موسى وهو يحتجم ليلا فقلت لولا كان هذا نهرا فقال أتأمرني أن أهريق
. دمي وأنا صائم وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أفطر الحاجم والمحجوم

- 3 (أ) ما الغرض بقوله "لولا كان هذا نهرا؟"
6 (ب) بين لغات الالفاظ الاتية: اهريق، صائم، المحجوم.
8 (ج) اكتب اختلاف الأئمة في حكم صوم الحاجم والمحجوم مدلا.
8 (د) اذكر نظر الطحاوي رح في هذه المسئلة بالايضاح.
6 (هـ) بين حكم اخذ الدم من الصائم والادخال فيه بالحقنة الدوائية (انجكشن)

السؤال الخامس: ثنا حزين بن المنذر الرقاشي قال شهدت عثمان بن عفان وقد أتى بالوليد بن عقبة وقد صلى بأهل الكوفة الصبح أربعاً وقال أزيدكم قال فشهد عليه حمران ورجل آخر قال فشهد أحدهما أنه رآه يشربها وشهد الآخر أنه رآه يقيئها قال فقال عثمان إنه لم يقئها حتى شربها فقال عثمان لعلي أقم عليه الحد فقال علي لابنه الحسن أقم عليه الحد قال فقال الحسن ول حارها من تولى قارها

10

أ) شكل الحديث الشريف وترجمه.

10

ب) ما الاختلاف بين الأئمة الكرام في حد شرب الخمر؟ اكتب مدللاً ومرجعاً.

7

ج) اكتب أقوال العلماء الكرام في معني الخمر.

4

د) اوضح قوله رض "ول حارها من تولى قارها"

প্রশ্নপত্র তৈরি করেছেন ঢাকার জনাবুদ্দিন দারুল কুরআন চৌধুরীপাড়া মাদরাসার উস্তাদ **মুফতি**
সফিউল্লাহ